

مجلس الأمة الأردني

يتكون مجلس الأمة الأردني من مجلسي النواب والأعيان.

صلاحيات مجلس الأمة الأردني:

مجموعة من صلاحيات أهمها: تشريع القوانين.

مقارنة بين مجلس النواب ومجلس الأعيان:

| وجه المقارنة | مجلس النواب | مجلس الأعيان |
|---------------------|---|---|
| طريقة التشكيل | يُنتخب من الشعب عن طريق الاقتراع السري المباشر | يُعيّن من الملك بإرادة ملكية سامية |
| عدد الأعضاء | ضعف عدد أعضاء مجلس الأعيان | لا يتجاوز نصف عدد أعضاء مجلس النواب (بما فيهم الرئيس) |
| السن الأدنى للعضوية | 25 سنة شمسية | 40 سنة شمسية |
| شروط العضوية | أن تتوافر فيه شروط الانتخاب المنصوص عليها في قانون الانتخاب | أن يكون من الشخصيات البارزة مثل: رؤساء الوزراء والوزراء السابقين، من خدموا في وظائف عالية، النواب السابقين مرتين فأكثر، أصحاب العلم والخبرة |